

244798 - تأخير عرض الإسلام على من يريد الدخول فيه ، وحكم إسلام الصبي

السؤال

أتذكر ذهابي مرة إلى دولة أجنبية، وتعزّفي على بعض من الأصدقاء هناك، وتحدثت معهم عن الإسلام، وجاء أحدهم وأخبرني بأنه يريد دخول الإسلام، وهو يبلغ من العمر ١٢، ولكنني رفضت خوفاً من أهله، وإن أسلمت، فلن يجد من يرشده بعد سفره، ولأنني لمأشعر بجديته؛ فهل أحاسب عليه يوم القيمة؟

ملخص الإجابة

والحاصل: أنك أخطأت خطأً عظيماً في تقصيرك هذا، والواجب عليك التوبة إلى الله تعالى من ذلك.

إن قدر الله لك العودة إلى هذا البلد، ولقاء هذا الصبي، أو يمكنك التواصل معه: فاحرص على دعوته للإسلام، فلعل الله أن يهديه على يديك، واحرص حينئذ على ربطه بأحد المراكز الإسلامية ليتولوا تعليمه ومؤازرته وتثبيته.

والله أعلم.

الإجابة المفصلة

الكفر أعظم المنكرات، وتجب المبادرة بإزالته على الفور ما أمكن، ولهذا شدد الفقهاء فيمن طلب منه أحد الكفار أن يعرض عليه الإسلام، أو طلب منه تلقين الشهادتين فلم يفعل، حتى بالغ بعضهم حكم بردته، والصواب أنه معصية عظيمة.

قال النووي رحمه الله: "إذا أراد الكافر الإسلام فليبادر به، ولا يؤخره للاغتسال، بل تجب المبادرة بالإسلام، ويحرم تحريماً شديداً تأخيره للاغتسال وغيره.

وكذا إذا استشار مسلماً في ذلك، حرم على المستشار تحريماً غليظاً أن يقول له: أخره إلى الاغتسال، بل يلزمه أن يحثه على المبادرة بالإسلام، هذا هو الحق والصواب وبه قال الجمهور. وحكي الغزالى رحمه الله في باب الجمعة وجهاً أنه يقدم الغسل على الإسلام

ليسلم مغتسلاً، قال: وهو بعيد. وهذا الوجه غلط ظاهر لا شك في بطلانه، وخطأً فاحش، بل هو من الفواحش المنكرات، وكيف يجوز البقاء على أعظم المعاصي، وأفحش الكبائر، ورأس الموبقات، وأقبح المهلكات، لتحصيل غسل لا يحسب عبادة لعدم أهلية فاعله.

وقد قال صاحب التتمة في باب الودة: لو رضي مسلم بکفر کافر، بأن طلب کافر منه أن يلقنه الإسلام فلم يفعل، أو أشار عليه بأن لا يسلم، أو أخر عرض الإسلام عليه بلا عذر، صار مرتدًا في جميع ذلك؛ لأنه اختار الكفر على الإسلام !! وهذا الذي قاله إفراط أيضاً، بل الصواب أن يقال: ارتكب معصية عظيمة".

انتهى من "المجموع" (2/154).

ثانياً:

الصبي يصح إسلامه عند الجمهور، فتجب المبادرة إلى تلقينه الإسلام إذا طلب ذلك كما تقدم.

قال ابن قدامة رحمه الله : "والصبي إذا كان له عشر سنين ، وعقل الإسلام ، فأسلم ؛ فهو مسلم.

وجملته: أن الصبي يصح إسلامه في الجملة ، وبهذا قال أبو حنيفة وصاحباه وإسحاق وابن أبي شيبة وأبو أيوب.

وقال الشافعي وزفر: لا يصح إسلامه حتى يبلغ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ) حديث

حسن ...

ولنا عموم قوله عليه السلام : (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة) قوله: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ؛ فإذا قالوها

عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) وقال عليه السلام: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو

ينصرانه ، حتى يعرب عنه لسانه ، إما شاكراً وإما كفوراً) وهذه الأخبار يدخل في عمومها الصبي، ولأن الإسلام عبادة محضة ، فصحت

من الصبي العاقل ، كالصلوة والحج ، ولأن الله تعالى دعا عباده إلى دار الإسلام ، وجعل طريقها الإسلام ، وجعل من لم يجب دعوته في

الجحيم والعذاب الأليم ؛ فلا يجوز منع الصبي من إجابة دعوة الله ، مع إجابتـه إليها وسلوكـه طريقـها ، ولا إلزامـه بـعذـابـ اللهـ والـحـكمـ

عليـهـ بالـنـارـ وـسـدـ طـرـيقـ النـجـاةـ عـلـيـهـ ، معـ هـرـبـهـ مـنـهـ .

ولأن ما ذكرناه إجماع ؛ فإن علياً رضي الله عنه أسلم صبياً وقال :

سبقتكم إلى الإسلام طرًا * صبياً ما بلغت أوان حلم

[] وقوله : طرًا ؛ أي : جميـعاـ []

ولهذا قيل: أول من أسلم من الرجال أبو بكر ، ومن الصبيان علي ، ومن النساء خديجة ، ومن العبيد بلال.

وقال عروة: أسلم علي والزبير وهو ابن ثمان سنين ، وبابع النبي صلى الله عليه وسلم ابن الزبير لسبعين أو ثمان سنين ، ولم يردد النبي

صلى الله عليه وسلم على أحد إسلامـهـ ، منـ صـغـيرـ ولاـ كـبـيرـ.

فأما قول النبي صلى الله عليه وسلم : (رفع القلم عن ثلاثة) : فلا حجة لهم فيه ؛ فإن هذا يقتضي أن لا يكتب عليه ذلك ، والإسلام

يكتب له لا عليه ، ويسعد به في الدنيا والآخرة ، فهو كالصلوة: تصح منه ، وتكتب له ، وإن لم تجب عليه ، وكذلك غيرها من العبادات

المحضرـةـ ...

إذا ثبت هذا فإن الخـرـقـيـ اشـتـرـطـ لـصـحةـ إـسـلـامـهـ شـرـطـيـنـ: أحـدـهـماـ: أـنـ يـكـونـ لـهـ عـشـرـ سنـيـنـ، لأنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـمـرـ بـضـرـبـهـ

عـلـىـ الصـلـاـةـ لـعـشـرـ.

والثاني: أن يعقل الإسلام . ومعنىـهـ: أـنـ يـعـلـمـ أـنـ اللـهـ تـعـالـيـ رـبـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ ، وـأـنـ مـحـمـداـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـهـ ، وـهـذـاـ لـاـ خـلـافـ فـيـ اـشـتـرـاطـهـ ،

فـإـنـ الطـفـلـ الـذـيـ لـاـ يـعـقـلـ لـاـ يـتـحـقـقـ مـنـهـ اـعـتـقـادـ إـسـلـامـ ، وـإـنـمـاـ كـلـامـهـ لـقـائـةـ بـلـسـانـهـ ، لـاـ يـدـلـ عـلـىـ شـيـعـهـ .

وأـمـاـ اـشـتـرـاطـ الـعـشـرـ: فـإـنـ أـكـثـرـ الـمـصـحـحـيـنـ لـإـسـلـامـهـ لـمـ يـشـرـطـواـ ذـلـكـ ، وـلـمـ يـحـدـواـ لـهـ حـدـاـ مـنـ السـنـيـنـ ، وـحـكـاـهـ اـبـنـ الـمـنـذـرـ عـنـ أـحـمـدـ؛ لـأـنـ

الـمـقصـودـ مـتـىـ مـاـ حـصـلـ ، لـاـ حـاجـةـ إـلـىـ زـيـادـةـ عـلـيـهـ . وـرـوـيـ عـنـ أـحـمـدـ إـذـ كـانـ اـبـنـ سـبـبـينـ إـسـلـامـ ، لـأـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ

وـسـلـمـ قـالـ: (مـرـوـهـ بـالـصـلـاـةـ لـسـبـعـ) فـدـلـ عـلـىـ أـنـ ذـلـكـ حدـ لأـمـرـهـمـ ، وـصـحةـ عـبـادـاتـهـمـ ، فـيـكـونـ حـدـاـ لـصـحةـ إـسـلـامـهـمـ "ـانتـهـيـ مـنـ"ـ

الـمـغـنـيـ "ـ(10/85)ـ..ـ

على أن الطفل في هذه السن (12 عاما) قد يكون بالغا، وانظر علامات البلوغ في جواب السؤال رقم : [\(197392\)](#).